الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الثانية والستون

اللجنة الأولى

الجلسة **١٩**

الاثنين، ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، الساعة ١٢/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد بول بادجي ..... (السنغال)

نظرا لغياب الرئيس تولى رئاسة الجلسة نائب الرئيس، السيد هونغ (سويسرا).

افتتحت الجلسة الساعة ١٢/٢٥.

البنود ٨٨ إلى ١٠٥ من جدول الأعمال (تابع)

المناقشة المواضيعية لمواضيع البنود وعرض مشاريع القرارات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال المعنية بنزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): نستأنف الآن مناقشتنا المواضيعية بشأن الأسلحة التقليدية. يوجد حوالي ٤٠ متكلما باقين في قائمتنا، ولذلك أحث الوفود على الإيجاز في بياناتها ومراعاة الحد الزمني.

السيد شين دونغ – إيك (جمهورية كوريا) (تكلم بالانكليزية): نظرا لأن السفير كيم هيون شونغ لم يستطع حضور هذه الجلسة، اسمحوا لي أن أتلو البيان التالي نيابة عنه.

”وفقا لدراسة صدرت مؤخرا، هناك ٨٧٠ مليون قطعة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في جميع أنحاء العالم يملك المدنيون ثلاثة أرباعها – أي ٦٥٠ مليون قطعة. وفي كل سنة تحصد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة نصف مليون من الأرواح البريئة.

”وبينما أحرز تقدم كبير في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في إطار الأمم المتحدة، لن يكون هذا التقدم مجديا دون المتابعة والعمل والتنفيذ. ويجب على المجتمع الدولي أن يبذل جهودا متواصلة وأن يظهر التزاما حقيقيا إذا أردنا ممارسة ما نعظ به، خصوصا على صعيد برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والصك الدولي لتمكين الدول من الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

”وكان التطور المشجع نحو تحقيق تلك الغاية هو اعتماد فريق الخبراء الحكوميين في حزيران/يونيه تقريرا بتوافق الآراء عن السمسرة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويضع التقرير توصيات عملية لكيفية ضبط أنشطة السمسرة غير المشروعة في هذا المجال. ونعتقد أن ضبط السمسرة أمر حاسم إذا أراد المجتمع الدولي التصدي الفعال للانتشار غير المنظم للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في جميع أنحاء العالم. ووفقا لذلك المفهوم استضافت حكومة جمهورية كوريا، مع الحكومة الأسترالية، مؤتمرا دوليا بشأن ضوابط السمسرة في آذار/مارس الماضي، وهو ما أتاح فرصة هامة لتبادل الأفكار والخبرات والمعلومات.

”ونأمل لفريق الخبراء الحكوميين المعني بفائض مخزونات الذخيرة التقليدية، الذي سيجتمع في العام المقبل، أن يكون علامة فارقة أخرى في تعزيز الجهود الدولية بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويحدونا أيضا أمل كبير في أن يكون الاجتماع المقبل الذي يعقد مرة كل سنتين بشأن تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة حافزا للمجتمع الدولي على إعادة تأكيد التزامنا ببرنامج العمل وتعزيز تنفيذه.

”أود أيضا أن أغتنم هذه الفرصة لأبلغ اللجنة بأن حكومة جمهورية كوريا تخطط لاستضافة حلقة عمل إقليمية في العام المقبل، وذلك بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح وراعين آخرين، لتشجيع التوصل إلى إبرام صك دولي بشأن وسم وتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الصعيد الإقليمي.

”وفيما يتعلق بمسألة معاهدة تجارة الأسلحة، يرحب وفد بلادي باتخاذ قرار الجمعية العامة ٨٩/٦١ في العام الماضي ويؤيده. ونأمل من فريق الخبراء الحكوميين المعني بمعاهدة تجارة الأسلحة، الذي سيُنشأ مطلع العام المقبل، أن يدرس بشكل شامل جدوى ونطاق ومعالم المعاهدة المقترحة وأن يقدم توصيات عملية ومتوازنة إلى الجمعية بشأن كيفية دفع الأمور بشكل أكبر في هذا الشأن ضمن إطار الأمم المتحدة. ونتوقع خلال تلك العملية أن يراعي فريق الخبراء الحكوميين كما ينبغي الآراء التي قدّمها العديد من الدول الأعضاء. وينبغي تحليل تلك الآراء إما من قبل الأمانة العامة أو من قبل مجموعة الخبراء الحكوميين حتى تكون أيضا مرجعا مفيدا للدول الأعضاء في مداولاتها المقبلة.

”وعند صياغة صك شامل وملزم قانونا لوضع معايير دولية موحدة لاستيراد وتصدير ونقل الأسلحة التقليدية، مما له أهمية قصوى التوصل إلى فهم واضح للتجارة الدولية في الأسلحة على حالها الراهن. ووفقا للدراسة الاستقصائية التي أجراها المعهد الدولي لبحوث السلام باستكهولم، يشكِّل عدد صغير من البلدان غالبية الطلب العالمي على الأسلحة. توجد في البلدان الغربية تسعة وثمانون شركة من بين أكبر الشركات المنتجة للأسلحة في العالم البالغ عددها مائة. ومن بين هذه الشركات، شكّلت أكبر ٤٠ شركة في بلد واحد وأكبر ٣٠ شركة في بلدان أوروبا الغربية نحو ٩٢ في المائة من مبيعات الأسلحة على الصعيد العالمي. وينبغي مراعاة أوجه الخلل الواضحة تلك في تجارة الأسلحة على الصعيد الدولي بينما نضع مجموعة من الالتزامات التي ستؤثر على المجتمع الدولي برمته.

ومشاركة تلك الدول الرئيسية المورِّدة للأسلحة، على نحو فعال، ستكون أساسية لنجاح هذه الممارسة.

”كما أن هناك حاجة للنظر على النحو الواجب في المبادئ التوجيهية القائمة التي تنظم عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي، لا سيما المبادئ التوجيهية الخاصة بعمليات نقل الأسلحة التي اعتمدتها هيئة نزع السلاح عام ١٩٩٦، والتي توفر مبادئ عامة وتوصيات مفصّلة بشأن عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي. كما أن تجربة المجموعات الإقليمية، مثل الاتحاد الأوروبي والمجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ستشكِّل دليلا قيِّما.

”ويقر وفد بلدي بأن الاتجار بالأسلحة التقليدية على الصعيد الدولي مسألة بالغة التعقيد. ولذلك نحن نؤمن بأن أفضل سبيل لتحقيق النتيجة المتوخاة يتمثل في اتباع نهج تداولي شامل وعملي وتدريجي، فيما يتعلق بمسألة إبرام معاهدة بشأن الاتجار بالأسلحة.

”ومنذ اعتماد الاتفاقية الخاصة بأسلحة تقليدية معينة عام ١٩٨٠، اضطلعت تلك الاتفاقية بدور مركزي في الجهد العالمي لتحديد الأسلحة التقليدية وتحقيق مبادئ القانون الإنساني الدولي.

”وخلال المؤتمر الاستعراضي الثالث، الذي عقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، نجحت الدول الأطراف في التوصل إلى اتفاق بشأن القرار المعني بوضع آلية خاصة بالامتثال، ووضع برنامج رعاية وخطة عمل لتعزيز عالمية الاتفاقية. غير أن المناقشات بشأن الألغام عدا الألغام المضادة للأفراد تعثرت، على الرغم من العمل المضني الذي قام به فريق الخبراء الحكوميين على مدى سنوات. ويؤيد وفد بلدي وضع صك ملزم قانونا يتناول النتائج اللاإنسانية للألغام عدا الألغام المضادة للأفراد. وندعو جميع الدول الأطراف إلى اتخاذ موقف أكثر مرونة حتى يتسنى لنا تحقيق نتائج ملموسة خلال الاجتماع المقبل للأطراف السامية المتعاقدة في الاتفاقية الخاصة بأسلحة تقليدية معينة، في الشهر القادم.

”ويرحب وفد بلدي بالبدء بنفاذ البروتوكول الخامس للاتفاقية الخاصة بأسلحة تقليدية معينة، المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. ويسعدنا أن نبلغكم بأنه سيكون بمقدور جمهورية كوريا أن تصادق على البروتوكول في المستقبل القريب، حالما يتم الانتهاء من الإجراءات المحلية الضرورية.

”وخلال اجتماع فريق الخبراء الحكوميين الذي عُقد في حزيران/يونيه الأخير، كانت هناك مناقشات حامية بشأن مسألة الذخائر العنقودية، وتأكد أن على المجتمع الدولي أن يُسرِّع وتيرة جهوده للتخفيف من شدة الآثار العشوائية والدائمة للذخائر العنقودية، أو التقليل منها إلى أدنى حد. غير أن الخلافات بشأن كيفية تناول المسألة كانت واضحة. ونحن نتفهم حماس وصدق البلدان المشاركة في المناقشات بشأن الذخائر العنقودية خارج إطار الاتفاقية، سعيا للوفاء بالشروط القانونية الشاملة والكاملة من أجل معالجة الشواغل الإنسانية.

”ويؤمن وفد بلدي بأن الاتفاقية الخاصة بأسلحة تقليدية معينة تشكِّل أنسب محفل لتناول

المشاكل المتصلة بالذخائر العنقودية والتحديات الناجمة عن اختلاف المواقف بشأنها. وما زال يتعين علينا وضع تعريف للذخائر العنقودية مقبول لجميع البلدان. كما أن الجوانب العسكرية والتقنية لهذه الذخائر تستدعي الدراسة على نحو أكثر تفصيلا. وعلاوة على ذلك، إن فعالية أي نظام دولي يعتمد دون مشاركة أكثر الدول علاقة بالموضوع لا بد من أن تكون موضع جدل. وفي هذا السياق، ينبغي إجراء المناقشات بشأن الذخائر العنقودية في إطار الاتفاقية بغية تحقيق المزيد من النتائج الملموسة ومواصلة تعزيز نظام الاتفاقية. وبالإضافة إلى ذلك، ستمكِّننا من تحقيق توازن دقيق بين الشواغل الإنسانية والاحتياجات العسكرية.

”وقد نفّذت الحكومة الكورية بإخلاص مبادئ الاتفاقية. ولتعزيز نظامها، سنظل نضطلع بدورنا لذلك الغرض. ويدعو وفد بلدي جميع الدول الأطراف إلى إبداء مزيد من المرونة لتمكيننا من ترجمة تطلعاتنا إلى عمل حقيقي“.

السيد مونغارا – موسوتسي (غابون) (تكلم بالفرنسية): أشكركم، سيدي، أشكركم على ما اتصفتم به من سعة صدر حيال وفد بلدي. سيركز بياني بشأن موضوع الأسلحة التقليدية أساسا على موقف بلدي من ضرورة وضع صك دولي خاص بالاتجار بالأسلحة.

ويقع المئات من الأشخاص في جميع أنحاء العالم ضحايا لهذه الأسلحة التي يجري إنتاجها وبيعها واستخدامها بصورة غير مضبوطة، بما في ذلك خارج مناطق الصراعات – بل، وللأسف، حتى في الدول التي يبدو أنها متساهلة في تنظيم تلك الأسلحة ومراقبتها. وهذه الأسلحة لا تقتل بصورة عشوائية فحسب، بل تدمر أيضا النسيج الاقتصادي، وتسهم إسهاما كبيرا في انعدام الأمن وزعزعة الاستقرار.

وبالتالي، لا بد من اتخاذ تدابير أكثر صرامة لمنع انتشارها، واستخدامها غير المسؤول وغير المشروع. وللقيام بذلك، يجب علينا، أن نضع، تحت إشراف الأمم المتحدة – التي تتمثل مسؤوليتها الرئيسية في صون السلم والأمن الدوليين – قواعد ملزمة قانونا على الصعيد الدولي. وستمكن تلك القواعد من تعزيز المعايير القائمة بالفعل بشأن المسألة، لكن ثبت أنها غير فعالة وتتسم بالعديد من الثغرات وأوجه القصور، لا سيما في مجالات التنفيذ والتحقق والمتابعة. والقوانين التنظيمية القائمة انتقائية وتخضع للتقلبات التجارية والسياسية.

إن إبرام معاهدة فعالة بشأن الاتجار بالأسلحة التقليدية، على نحو ما جرت التوصية به في قرار الجمعية العامة ٨٩/٦١ في السنة الماضية، سيوفر لجميع البلدان قواعد مشتركة من شأنها ضمان اتسام الاتجار بالأسلحة بقدر أكبر من المسؤولية، بل ومن الإنسانية. وعلاوة على ذلك، يحدو وفد بلدي أمل صادق في أن تتضمن هذه المعاهدة أحكاما غير تمييزية وأن تستند إلى القانون الدولي، لا سيما، القانون الإنساني الدولي.

وبينما تكفل تلك المعاهدة للدول حق تجهيز قواتها المسلحة، ينبغي أن تسمح أيضا بوضع نظام للرقابة يضمن أن تفي الدول تماما بالتزاماتها في إطار المعاهدة. وستكون لهذه المعاهدة بشأن الاتجار بالأسلحة ميزة تتمثل في إخضاع المصدرين لذات القواعد والأهداف الواضحة.

وبالإضافة إلى ذلك، يؤمن بلدي أن وضع صك ملزم قانونا وذي نطاق عالمي سيخفض مخزونات الأسلحة، التي تقع، لسوء الطالع، في أيدي جماعات لا تكن أي احترام لحقوق الإنسان. كما سيسهم النص في حرمان المنتجين،

والمصدرين والمستخدمين، عديمي الضمير، من تلك الوسائل التي تغذي وتؤجج الصراعات، التي كثيرا ما يستخدم فيها الأطفال، بمن فيهم الفتيات.

وبينما ننتظر اعتماد هذا الصك، ينبغي أن تمتنع الدول عن السماح بالقيام بعمليات نقل الأسلحة والذخائر، المراد أو المحتمل استخدامها، انتهاكا للقانون الدولي، بما في ذلك حقوق الإنسان على الصعيد الدولي والقانون الإنساني الدولي.

كما يجب على الدول، قبل أن تسمح بالقيام بمثل هذه العمليات لنقل الأسلحة، أن تضع في حسبانها عوامل مثل احترام الدول المتلقية لالتزاماتها وواجباتها المتعلقة بالشفافية في مسائل عدم الانتشار، وتحديد الأسلحة والذخائر فضلا عن نزع السلاح. وسيكون من المستحسن أيضا أن ترفض الدول الموردة جميع عمليات نقل الأسلحة التي قد يثبت أنها مضرّة بالتنمية المستدامة.

وسيسر وفد بلدي أن يرى إدراج هذه العناصر في المعاهدة المتعلقة بالاتجار بالأسلحة. كما سيتجلى صدق التزامنا الحقيقي بنزع السلاح، والأمن الجماعي، وحقوق الإنسان، في الطريقة الحماسية التي سننخرط بها في المفاوضات، واعتماد صكوك ملزمة قانونا بشأن مسألتي نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة التقليدية.

السيد رو (سيراليون) (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي أن أبدأ بإعادة تأكيد موقف سيراليون بأن وجود وانتشار الأسلحة النووية وغيرها من الأسلحة، ليس أسلحة الدمار ولكن ما يسمى بالدمار الشامل، ما زالا يشكّلان أكبر تهديد للبشرية.

ومع ذلك، فالتكديس المفرط للأسلحة التقليدية، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر وتداولها بدون رقابة والاتجار غير المشروع بها أمور لا تشكل تهديدا خطيرا فحسب، بل، الأهم من ذلك، أنها تستمر في قتل الملايين وتشويههم في جميع أنحاء العالم اليوم أيضا. فمن ناحية، نحن محاطون بترسانات ضخمة مما تسمى بأسلحة الدمار الشامل، بعضها في حالة تأهب قصوى للنشر، في حين أن الأسلحة التقليدية، من ناحية أخرى، تخلِّف دمارا كبيرا في حياة البشر، بمن فيهم حياة الناس الأبرياء. يا لها من حالة مشؤومة.

وسيراليون، من جانبها، انطلاقا من حرصها على التزامها بصون الأمن والسلام على الصُعُد دون الإقليمية والإقليمية والعالمية، بذلت كل ما بوسعها للتوقيع والتصديق على شتى الصكوك المتعلقة بالرقابة على التسلح التقليدي والتسلح النووي. وبما أن موضوع هذه المناقشة المواضيعية هو الأسلحة التقليدية، ينبغي أن أذكر أننا على سبيل المثال طرف في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وبروتوكولاتها، بما في ذلك البروتوكولات الخاصة بمخلفات الحرب، والألغام الأرضية، والأفخاخ المتفجرة وغيرها من الأجهزة. كما أننا طرف في اتفاقية أوتاوا وقمنا بتدمير الكمية الصغيرة من الألغام الأرضية التي ورثناها عن نظام عسكري. وبما أن الشيء بالشيء يُذكر، نحن في هذا الصدد، مهتمون بالإجراءات الدولية بشأن حظر استخدام الذخائر العنقودية. وعلى الصعيد دون الإقليمي، سنصدّق قريبا على اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

حري بنا أن نطرح سؤالا عن الهدف من جميع قراراتنا وإعلاناتنا ومدونات سلوكنا واتفاقياتنا بشأن نزع السلاح وعدم الانتشار. وترى سيراليون أن الجوهر – أو الأساس المنطقي – لكل صك بشأن نزع السلاح ومنع الانتشار هو الأمن البشري وينبغي أن يظل كذلك. فنزع السلاح والرقابة على الأسلحة ليسا أمرين يتعلقان بمبدأ

السيادة والمصلحة الوطنية بقدر ما يتعلقان بحياة الناس وعيشهم، وباختصار، بقاء البشر.

ذلك هو النهج الذي يتبعه وفد بلدي في إسهامه في هذه المناقشة المواضيعية بشأن الأسلحة التقليدية، وهو إسهام نود أن نكرسه حصريا لاقتراح وضع معايير مشتركة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها، أو معاهدة لتجارة الأسلحة.

أنا متأكد أنه لم يندهش أحد عندما سجلت سيراليون تأييدها الكامل لذلك الاقتراح عن طريق تقديم القرار ٨٩/٦١، الذي اعتمدته الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر الماضي. ولأسباب واضحة، ما برحت سيراليون تتصدر الجهود المبذولة على الصُعُد الإقليمية، ودون الإقليمية، والدولية، الرامية إلى معالجة الانتشار، والتكديس المفرط والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وتؤيد سيراليون الاقتراح الرامي إلى إبرام صك ملزم قانونا لوضع معايير دولية مشتركة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها، لسبب واحد فقط، هو الأمن البشري: من أجل تعزيز سلامة الناس وأمنهم ورفاههم. والأمر كما نراه أن الأساس المنطقي لهذه المعاهدة ليس مجرد سد الثغرات المتعلقة بالصفقات التجارية الدولية، بل الأهم من ذلك، كما ينص القرار ٨٩/٦١ بوضوح هو أن

> ”غياب معايير دولية موحدة بشأن استيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها يشكِّل عاملا يسهم في الصراع وتشريد السكان والجريمة والإرهاب، مما يقوض دعائم السلام والمصالحة والسلامة والأمن والاستقرار والتنمية المستدامة“.
>
> (القرار ٨٩/٦١، الفقرة التاسعة من الديباجة)

إن الأمن البشري هو محور الاقتراح الرامي إلى عقد معاهدة دولية لتجارة الأسلحة. وبرنامج عمل الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١ لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي يحظى حاليا بقبول ودعم عالميين، هو أيضا يركِّز على الأمن البشري. ألم نعرب في تلك الوثيقة، عن قلقنا إزاء الطائفة الواسعة من العواقب الإنسانية والاجتماعية – الاقتصادية المترتبة على الصنع والنقل والتداول غير المشروع لتلك الفئة السيئة الصيت من الأسلحة التقليدية التي يشار إليها بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؟ ألم نعرب أيضا عن قلقنا البالغ في برنامج العمل إزاء النتائج المدمرة لتلك الظاهرة على الأطفال؟

ويطلب أحد مشاريع القرارات المعروضة الآن على اللجنة الأولى، من الجمعية العامة الإعراب عن قلقها العميق إزاء ضخامة الخسائر البشرية، ولا سيما الأطفال ، بسبب الانتشار والاستخدام غير المشروعين للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. فقبل بضعة أيام، ذكّرنا ممثل اليابان بألاّ يغيب عن أذهاننا أن ٠٠٠ ٥٠٠ شخص يفقدون حياتهم سنويا بسبب الأسلحة الصغيرة.

من وجهة نظر وفد سيراليون، ينبغي لجميع الدول الأعضاء التي أيدت برنامج العمل أن تدعم الآن فكرة العمل معنا في عملية وضع معاهدة دولية لتجارة الأسلحة. إن الهدف العام هو نفسه: معايير مشتركة من أجل المصلحة الأوسع للإنسانية.

نرى أن إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة ليس مجديا فحسب، وإنما هو ضروري تماما. ويمكننا أن نستنتج في هذه المرحلة، في ضوء المناقشة التي أجرتها اللجنة الأولى في العام الماضي، ووجهات النظر التي قدمتها الدول إلى الأمين العام ردا على القرار ٨٩/٦١ بشأن جدوى الصك المقترح ونطاقه

ومحدداته الأولية، أنه حان الوقت لاتخاذ الخطوة الجريئة التالية إلى الأمام. وبعد ذلك، سننتقل إلى عملية المفاوضات نحو الهدف المتمثل في إبرام صك ملزم قانونا يضع معايير مشتركة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها.

وكما يذهب القول المأثور، نحن لا نحاول اختراع العجلة من جديد. فلدينا عدة صكوك ووثائق وممارسات مُثلى ومبادئ توجيهية وبروتوكولات وأحكام نموذجية ومدونات سلوك على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي. وفي منطقتنا دون الإقليمية، على سبيل المثال، لدينا الاتفاقية الجديدة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وغيرها من المواد ذات الصلة. لقد وُضع أساس متين للمعاهدة الدولية المقترحة لتجارة الأسلحة.

ونود أن نقترح أن تنظم هذه اللجنة في العام القادم مناقشة موضوعية مشتركة خاصة مع اللجنتين الثانية والثالثة بشأن نزع السلاح، وعدم الانتشار والأمن البشري. ويود وفد بلدي أن يناشد جميع تلك الدول التي أعربت عن تحفظات قوية بشأن فكرة معاهدة أو حتى معارضة الفكرة أو التحفظ على البدء بالعملية، أن تُعيد النظر في مواقفها. ونحن نوافق على أنها مسألة معقّدة. ونعلم أن المفاوضات قد تكون عملية طويلة. وكل ما نطلبه منها الانضمام إلينا في بدء العملية. وستتاح لها الفرصة للمشاركة في عملية شفافة ومفتوحة العضوية. كما ستتاح لها الفرصة، بالفعل، وسيكون لها الحق في معالجة المسألة بحيثياتها، وبنودها الحالية، والتعديلات المقترحة وفي تحليل كل حكم من أحكام الصك المقترح. وكل هذا، بطبيعة الحال، سيحدث بناء على الفهم القائل بأننا جميعا نعمل من أجل سلم وأمن جميع الشعوب حيثما كانت ومن أجل المصلحة الأوسع للبشرية.

السيد فوستر (كندا) (تكلم بالانكليزية): مما له أهمية حاسمة أن يتخذ المجتمع الدولي كل تدبير ممكن من شأنه حماية المدنيين خلال الصراعات وبعد انتهائها على حد سواء.

ولا تزال كندا ملتزمة التزاما تاما بتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ولتحقيق ذلك، استضافت كندا اجتماعا غير رسمي في آب/أغسطس بشأن الرقابة على نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، حضره ١٠٠ بلد، والعديد من وكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية. وكانت هناك مناقشات مستفيضة بشأن المبادئ العالمية التي يمكن أن الاسترشاد بها في نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وكذلك الاستراتيجيات العملية لحشد الموارد وتعزيز القدرة بغية السيطرة على نقل الأسلحة الصغيرة على نحو فعال. وسيقدم موجز أعدّه الرئيس إلى اجتماع الدول الذي يُعقد مرة كل سنتين في عام ٢٠٠٨ للنظر في تنفيذ برنامج العمل، كي يدرسه. وأكدت هذه التجربة من جديد إيماننا بأن الاجتماعات غير الرسمية بين الدورات بوصفها سمة تصبغ عمل المجتمع الدولي يمكن أن تُكمل الاجتماعات الرسمية التي تعقدها الدول ويمكنها القيام بالكثير للإسراع بتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ترحب كندا بتقرير فريق الخبراء الحكوميين عن السمسرة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الذي قدمته هولندا، ونتطلع إلى نتيجة ناجحة مماثلة لعمل فريق الخبراء الحكوميين بشأن إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة، الأمر الذي سيفضي إلى مفاوضات بشأن اتفاق ملزم قانونا من شأنه تنظيم جميع عمليات النقل الدولية للأسلحة التقليدية.

ولا تزال كندا تدرك التهديد الذي يمثله الاتجار غير المشروع بنظم الدفاع الجوي المحمولة، بشكل أساسي من منظور نزع السلاح، وستستمر في العمل مع الدول بغية معالجة هذه المسألة على نحو فعّال. وكندا تشيد بالنرويج على قيادتها في عملية أوسلو، التي تسعى لوضع صك دولي جديد وملزم قانونا بنهاية عام ٢٠٠٨ من شأنه أن يعالج بصورة شاملة التأثير الإنساني والإنمائي لتلك الأنواع من الذخائر العنقودية التي تسبب ضررا غير مقبول للمدنيين.

وفي شباط/فبراير ٢٠٠٧، كان من دواعي سرور كندا أنها شاركت ٤٥ بلدا آخر في إصدار إعلان أوسلو بشأن الذخائر العنقودية، الذي يؤيده الآن أكثر من ٨٠ بلدا، بما في ذلك العديد من الدول المنتجة للذخائر العنقودية والدول المتضررة منها. ونتطلع كثيرا إلى بدء المفاوضات في أستراليا في كانون الأول/ديسمبر وسنبذل قصارى جهدنا للإسهام في إنجاح المفاوضات بشأن هذه المعاهدة الجديدة.

وفي الوقت نفسه، ستواصل كندا متابعة العمل بشأن الذخائر العنقودية والمسائل ذات الصلة في الإطار التقليدي لنزع السلاح المتعلق باتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة. ولا نرى أي تناقض في المشاركة في هاتين العمليتين على نحو متزامن. بل إن الأمر عكس ذلك تماما. ونظرا لأن العضوية في العمليتين ليست متطابقة، فإن المزيد من البلدان سيشارك بشكل متواز في متابعة عملية أوسلو والعمل في إطار اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة. ويمكن لهاتين العمليتين، إذا أديرتا بشكل سليم – وفي الواقع ينبغي إدارتهما على هذا النحو – أن تكمِّل كل واحدة منهما الأخرى.

وقد أيدت كندا بقوة قرار فريق الخبراء الحكوميين التابع لاتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة، الذي اجتمع في جنيف في حزيران/يونيه الماضي، توصية اجتماع تشرين الثاني/نوفمبر للدول الأطراف بالنظر على سبيل الإلحاح في اتخاذ إجراء لمعالجة تأثير الذخائر العنقودية على المدنيين، بما في ذلك التفاوض بشأن عقد بروتوكول جديد وملزم قانونا. وستعمل كندا بشكل وثيق مع الدول الأطراف الأخرى بغية إحراز نتائج إيجابية في تشرين الثاني/نوفمبر.

ويوافق هذا العام الذكرى السنوية العاشرة للتفاوض بشأن اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، المعروفة أيضا باتفاقية أوتاوا، ولفتح باب التوقيع على الاتفاقية. وبعد مرور ١٠ سنوات هناك الكثير مما ينبغي الاحتفال به. فهناك ١٥٥ دولة طرفا في الاتفاقية والعديد من الدول الأخرى اعتمدت قواعد الاتفاقية. وتم تدمير الملايين من الألغام المكدسة؛ وجرى تطهير مساحات شاسعة من الأراضي وإعادتها إلى الاستخدام المنتج؛ وعشرات الآلاف من الناجين من الألغام الأرضية تمت إعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم. ولكن ما زال هناك الكثير من العمل الذي يتعين القيام به لتخليص العالم من هذا القاتل العشوائي لبلوغ الهدف المتمثل في إيجاد عالم خال من الألغام. وتتعهد كندا بمواصلة العمل مع البلدان الأخرى، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية، والمجتمع المدني بغية تحقيق هذه الغاية. كما سنواصل إدماج العمل المتعلق بالألغام في برامجنا العادية لإحلال السلام والأمن والبرامج الإنسانية والإنمائية – وهي عملية مكّنتنا من زيادة إسهامنا في العمل المتعلق بالألغام في الأعوام الأخيرة.

وسواء كنّا نتكلم عن الألغام الأرضية المضادة للأفراد أو الذخائر العنقودية أو الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أو الأسلحة الأخرى، فإن الشاغل الإنساني الأكبر للمجتمع الدولي يجب أن يظل هو حماية المدنيين وإعادة تأهيل الناجين.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل مالي، الذي سيتولى عرض مشروع القرار A/C.1/62/L.5.

السيد ملي (مالي) (تكلم بالفرنسية): يود وفد مالي مرة أخرى أن يعرب عن شكره للرئيس على الطريقة المتميزة التي يقود بها أعمال اللجنة الأولى.

إن هدف بياننا بشأن مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ليس الإسهام في المناقشة الجارية فحسب، بل أيضا، وعلى وجه الخصوص، مشاركة الوفود الأخرى منظور مالي بشأن الموضوع. إذ تشكِّل مكافحة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة جانبا هاما للأمن الإنساني، وهو مفهوم يضع الفرد في صميم الشواغل المجتمعية بوصفها المنظور الذي نتصور من خلاله بيئتنا السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وأظهر المدى الذي تستخدم به الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والعواقب المأساوية لهذا الاستخدام أن الكفاح ضد هذه الآفة يتجاوز القدرات الوطنية. وإدراكا لهذا الواقع، وضع المجتمع الدولي تدابير للتصدي لهذه الظاهرة ونفّذها. ولن أعدد نتائج هذه التدابير، التي يعرفها الأعضاء بالفعل.

إن ورقة الإحاطة الإعلامية الصادرة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، التي أعدتها بصورة مشتركة شبكة العمل الدولية للأسلحة الصغيرة ومنظمة أوكسفورد الدولية للتحرر من الجوع (أوكسفام) ومنظمة العالم الآمن، المعنونة ''بلايين أفريقيا الضائعة''، تفيدنا بأن ''الصراعات المسلحة تكلف أفريقيا حوالي ١٨ بليون دولار كل عام'' وبأن ''الأغلبية الساحقة من هذه الأسلحة وذخائرها – ربما ٩٥ في المائة – ترد من خارج أفريقيا''. وكان في وسع ذلك المبلغ أن يساعد على بناء البنية التحتية من أجل التنمية.

وبالنسبة للمسائل المتعلقة بمكافحة الأسلحة الصغيرة والاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة، فإن التزام مالي وتصميمها معترف بهما عالميا. ويبرز هذا الالتزام، أولا وقبل كل شيء، في مبادرتنا التي أدت إلى إعلان الوقف الاختياري لاستيراد وتصدير وتصنيع الأسلحة الخفيفة في غرب أفريقيا، الذي اعتمدته الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في عام ١٩٩٨. وبعد ذلك أيدت مالي، بدعم من البلدان الأخرى في الجماعة، فكرة تحويل الوقف الاختياري إلى اتفاقية، بغية وضع صك دون إقليمي ملزم قانونا. وأدت العملية إلى اعتماد الجماعة للاتفاقية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والمواد الأخرى ذات الصلة في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ في أبوجا. كما وفر بلدي مقرا لاستضافة البرنامج الجديد للجماعة، المتعلق بمراقبة الأسلحة الصغيرة، الذي حل محل برنامج التنسيق والمساعدة من أجل الأمن والتنمية.

كما أن التزام بلدي هو الذي جعل مكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إحدى أولويات شبكة الأمن الإنساني خلال رئاسة بلدي للشبكة، للفترة من أيار/مايو ٢٠٠٣ إلى أيار/مايو ٢٠٠٤.

وتنطوي سياسات مالي لمكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على أنشطة قسرية وأنشطة لزيادة الوعي على حد سواء. ومكّنتنا زيادة الوعي من خلال برامج نزع السلاح الصغيرة التي يمولها شركاؤنا الإنمائيون، الذين نعرب لهم عن عميق امتناننا، من جمع وتدمير الآلاف من قطع الأسلحة وذخائرها. وفضلا عن ذلك، دمرت مالي كمية كبيرة من مخزونها من الألغام المضادة للأفراد. أما بالنسبة لجانب القانون والنظام المتعلق بهذه المسألة، فإننا نعتمد على محاكمنا وقواتنا الأمنية.

وبشأن موضوع العمل الوطني أيضا، كانت مالي أحد البلدان الأوائل التي أنشأت لجنة وطنية لمكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. واللجنة الوطنية، التي هي جزء من مكتب الرئيس وتشكل مركز تنسيق وطني لبرنامج العمل لعام ٢٠٠١، تتحمل المسؤولية عن توجيه السياسات والبحوث والإشراف على الجهود الوطنية الرامية إلى منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة ومكافحته والقضاء عليه بجميع أشكاله. وتقوم اللجنة الوطنية أيضا بتنظيم البعثات التدريبية داخل البلد بشأن المسألة المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بالتعاون مع المجتمع المدني وبالاستفادة من الجمعيات المحلية اللامركزية في جميع أنحاء البلد.

وعلى المستوى التشريعي، يشكل القانون الصادر في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ فيما يتعلق باتفاقية حظر استخدام وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام ومرسوم تنفيذه الصادر في تاريخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، الصكين الوطنيين لتنفيذ اتفاقية أوتاوا. وإضافة إلى ذلك، فإن القانون الصادر في ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠١ فيما يتعلق بقانون الجمارك، يحظر استيراد وتصدير البضائع، بما فيها الأسلحة التي تمثل تهديدا للنظام العام. وأشير أيضا إلى القانون الصادر في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ الذي ينظم الأسلحة والذخائر.

ونشأ اعتماد هذه القواعد القانونية من تصميم السلطات العامة على شنْ مكافحة عنيدة ضد الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والاستجابة للحاجة الملحة إلى تنسيق التشريعات الوطنية مع التشريعات على الصعد دون الإقليمية والإقليمية والدولية.

وأطلق مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا نظام شفافية ومراقبة الأسلحة الصغيرة في أفريقيا، الذي تموله السويد والنرويج، اللتان نشكرهما بكل صدق. وفي سياق هذا المشروع، تم جرد القدرات الوطنية لإنتاج الأسلحة في تسعة بلدان أفريقية، بما في ذلك مالي. ويشكِّل الجرد الأساس لإنشاء آلية لمراقبة إنتاج الأسلحة في تلك البلدان.

ويأمل وفد مالي بشدة في اعتماد اتفاقية ترمي إلى تنظيم الاتجار الدولي بالأسلحة، ولكنه في نفس الوقت يرى أن تلك الاتفاقية ينبغي أن تنظم السمسرة في الأسلحة.

ومشروع القرار الذي تتشرف مالي بتولي عرضه بالنيابة عن الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (A/C.1/62/L.5) معنون ”تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها“. وبموجب بنود مشروع القرار، الذي لم يتغير من الناحية الجوهرية مقارنة بقرار العام الماضي ٧١/٦١، تشيد الجمعية العامة بالأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية والمنظمات الأخرى للمساعدة التي تقدمها إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها. وتدعو الجمعية أيضا الأمين العام والدول والمنظمات القادرة إلى الاستمرار في تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها. وبالمثل، تدعو المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم التقني والمالي لتعزيز قدرة منظمات المجتمع المدني على اتخاذ الإجراءات اللازمة للمساعدة على مكافحة التجارة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ونحن ندعو الدول الأعضاء الأخرى لتصبح من مقدمي مشروع القرار هذا ونأمل كما حدث في السابق، أن تعتمد اللجنة مشروع القرار بتوافق الآراء. ويود وفد مالي

أن يتقدم بالشكر الحار لجميع البلدان التي أصبحت من مقدمي المشروع.

وفي الختام، يؤكد وفد بلادي مجددا استعداد مالي للمساهمة بشكل كبير في مكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من خلال المشاركة في الجهود التي تبذل في هذا الصدد.

رُفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥.